

Constitutional Review in Iraq: A Comparative Study between the Federal Supreme Court and the Constitutional Courts in "Neighboring Countries"

"الرقابة الدستورية في العراق: دراسة مقارنة بين المحكمة الاتحادية العليا والمحاكم الدستورية في الدول المجاورة"

م.م محمد فاضل جويد

Mohammed Fadhil Jwaid

Moh.fj25@tu.edu.iq

0772414018

م.د سري معاذ احمد

Sura Maath Ahmed

Sura.maath@tu.edu.iq

07707538507

جامعة تكريت / كلية العلوم الاسلامية / قسم العلوم المالية والمصرفية الاسلامية

University of Tikrit / College of Islamic Sciences / Department of Islamic Financial and Banking Sciences

الملخص:

لقد تناول هذا البحث موضوع الرقابة الدستورية في العراق من خلال دراسة المحكمة الاتحادية العليا، مع مقارنتها بالمحاكم الدستورية في دول أخرى مثل مصر وفرنسا وألمانيا، وذلك بهدف تحليل اختصاصاتها وآليات عملها ومدى فاعليتها في حماية الدستور وضمان مبدأ سيادة القانون.

فقد تناول المبحث الأول ماهية الرقابة الدستورية، حيث تم توضيح مفهومها وأهدافها في تعزيز سيادة القانون وأشكالها المختلفة بين الرقابة السابقة واللاحقة. أما المبحث الثاني، فقد ركّز على المحكمة الاتحادية العليا في العراق، من خلال استعراض تطورها التاريخي، الأساس القانوني لعملها، اختصاصاتها وآليات الرقابة التي تمارسها.

وفي المبحث الثالث، تم إجراء مقارنة بين المحكمة الاتحادية العليا والمحاكم الدستورية في الدول الأخرى، حيث تمت دراسة المحكمة الدستورية العليا في مصر والمجلس الدستوري في فرنسا والمحكمة الدستورية الفيدرالية في ألمانيا، مما أتاح تحليل الفروق في الصلاحيات، مدى استقلالية كل محكمة، وفاعلية الرقابة الدستورية في كل نظام.

أما المبحث الرابع، فقد سلط الضوء على التحديات التي تواجه المحكمة الاتحادية العليا في العراق، بما في ذلك العقوبات القانونية والسياسية وتأثير عدم تشريع قانون المحكمة الجديد على أدائها. كما تم تقديم مجموعة من التوصيات لتعزيز فاعلية الرقابة الدستورية في العراق، مثل الإسراع بتشريع قانون المحكمة، تعزيز استقلاليتها عن التأثيرات السياسية، وتفعيل آليات تنفيذ قراراتها.

وقد خلص البحث إلى أن المحكمة الاتحادية العليا في العراق لا تزال بحاجة إلى إصلاحات قانونية وإدارية لضمان فاعليتها، وأوصى بأهمية تحديث التشريعات الخاصة بها وتعزيز استقلالها لضمان دورها في حماية الدستور والفصل بين السلطات.

Abstract:

This study delves into the landscape of constitutional oversight within Iraq, with particular emphasis on the Federal Supreme Court's functions. A core element involves comparing its operational dynamics with those of similar constitutional courts in nations such as Egypt, France, and Germany. The research seeks to scrutinize the Court's scope of authority, the procedures it utilizes, and its overall performance in safeguarding the constitution's integrity and ensuring the principles of the rule of law are upheld.

The initial section introduces the concept of constitutional oversight itself. It examines its primary goals in fortifying the rule of law and elucidates the varying methods through which oversight is implemented. These methods encompass preemptive assessment and post-facto review processes. The subsequent segment pivots to a detailed examination of Iraq's Federal Supreme Court. It considers the Court's evolutionary trajectory, its underpinning legal architecture, the limits of its jurisdiction, and the specific mechanisms used to review the constitutionality of actions. Chapter three presents a comparative perspective, juxtaposing Iraq's Federal Supreme Court against the judicial bodies of Egypt (Supreme Constitutional Court), France (Constitutional Council), and Germany (Federal Constitutional Court). The comparison highlights critical distinctions concerning jurisdiction, degrees of judicial independence, and the practical efficacy of each court's constitutional oversight role.

The fourth chapter concentrates on the significant hurdles encountered by Iraq's Federal Supreme Court. These difficulties encompass obstacles of both a legal and political nature, alongside the repercussions stemming

from the ongoing absence of a comprehensive new Federal Court Law. Further, the study offers specific recommendations designed to enhance constitutional oversight capabilities within Iraq. Suggestions involve expediting the enactment of the Federal Court Law, fortifying the court's autonomy from undue political pressure, and improving the execution of its judgments to ensure they are properly respected and implemented.

In conclusion, the research argues that the Federal Supreme Court of Iraq necessitates specific reforms, both legal and administrative in nature, to elevate its overall efficacy. Recommendations include updating the existing legal framework and fortifying its independence, ultimately bolstering its capacity to fulfill its critical mandate in upholding constitutional protections and ensuring a proper balance of governmental powers.

المقدمة:

إن الرقابة الدستورية تعتبر إحدى الركائز الأساسية لضمان سيادة الدستور وحماية النظام القانوني في الدول الحديثة. إذ تهدف هذه الرقابة إلى التأكد من أن التشريعات والقرارات الصادرة عن السلطات العامة تتوافق مع المبادئ الدستورية ولا تتجاوز الحدود التي رسمها الدستور. فمن خلال الرقابة الدستورية، يتم تعزيز مبادئ العدالة والمساواة، كما تُسهم في حماية الحقوق والحريات العامة، مما يعزز استقرار النظام القانوني للدولة. كما يكتسب هذا الموضوع أهمية بالغة، خاصة في العراق، حيث يشهد النظام القانوني تطورات متسارعة بعد تبني دستور عام ٢٠٠٥. حيث تلعب المحكمة الاتحادية العليا دوراً محورياً في ممارسة الرقابة الدستورية، لكن عملها يواجه العديد من التحديات، سواء على المستوى القانوني أو السياسي. ومن هنا، تظهر أهمية هذا البحث في تحليل دور المحكمة الاتحادية العليا في العراق، ومقارنة اختصاصاتها وآليات عملها مع المحاكم الدستورية في الدول الأخرى، بهدف تقييم مدى فاعليتها في حماية الدستور وضمان التوازن بين السلطات.

أهمية البحث وأهدافه:

تكمن أهمية هذا البحث فيما يلي:

١. تسليط الضوء على واقع الرقابة الدستورية في العراق، وتحليل مدى فاعليتها في الحد من التشريعات المخالفة للدستور.
٢. كما يسعى إلى دراسة التجارب المقارنة في بعض الدول التي تعتمد أنظمة رقابة دستورية متقدمة، مثل مصر وألمانيا وفرنسا بهدف استلهم أفضل الممارسات القانونية التي يمكن تطبيقها في العراق.

٣. يهدف البحث أيضاً إلى تقديم مقترحات لإصلاح وتطوير النظام القضائي والدستوري، بما يعزز استقلال المحكمة الاتحادية العليا ويمنحها صلاحيات أكثر وضوحاً في حماية المبادئ الدستورية.

إشكالية البحث:

إن الإشكالية الرئيسة لهذا البحث تدور حول مدى فاعلية المحكمة الاتحادية العليا في العراق في ممارسة الرقابة الدستورية، وما إذا كانت هذه الرقابة تحقق التوازن المطلوب بين السلطات وتحمي الحقوق الدستورية للمواطنين. ومن هذه الإشكالية تخرج مجموعة من الأسئلة التي يسعى البحث للإجابة عليها، منها ما يلي:

١. ما هو الإطار القانوني الذي يحكم عمل المحكمة الاتحادية العليا في العراق؟
٢. ما هي أبرز التحديات التي تواجه الرقابة الدستورية في العراق؟
٣. كيف تقارن اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا في العراق مع المحاكم الدستورية في الدول الأخرى؟
٤. ما مدى استقلال المحكمة الاتحادية العليا عن التأثيرات السياسية والتشريعية؟
٥. ما هي الحلول المقترحة لتعزيز فاعلية الرقابة الدستورية في العراق؟

منهجية البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي والتحليلي حيث يتم استعراض القوانين والتشريعات التي تنظم الرقابة الدستورية في العراق، وتحليلها وفقاً للنظريات القانونية والدستورية. كما يعتمد البحث على المنهج المقارن من خلال مقارنة النظام العراقي بأنظمة الرقابة الدستورية في دول أخرى، بهدف استخلاص الدروس المستفادة. ويتم تقسيم البحث الى ما يلي:

المقدمة

المبحث الأول: ماهية الرقابة الدستورية وأهميتها.

المبحث الثاني: المحكمة الاتحادية العليا في العراق.

المبحث الثالث: مقارنة بين المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحاكم الدستورية في الدول المجاورة.

المبحث الرابع: التحديات التي تواجه المحكمة الاتحادية العليا في العراق وأفاق التطوير.

الخاتمة والتوصيات.

المراجع والمصادر.

ختاماً، يعتبر هذا البحث محاولة للإجابة عن تساؤلات جوهرية تتعلق بالرقابة الدستورية في العراق، بهدف تقديم صورة واضحة عن واقع هذه الرقابة وتقديم حلول قانونية لتعزيز فعاليتها في المستقبل.

المبحث الأول: ماهية الرقابة الدستورية وأهميتها

أولاً: مفهوم الرقابة الدستورية:

إن الرقابة الدستورية تُعرف بأنها العملية القانونية التي تهدف إلى ضمان التزام القوانين والأنظمة الصادرة عن السلطات المختلفة في الدولة بأحكام الدستور، وذلك بهدف منع إصدار تشريعات أو قرارات قد تخالف المبادئ الدستورية أو تنتهك الحقوق والحريات الأساسية (الشكري، ٢٠٢٢). كما تُعتبر هذه الرقابة من أهم الضمانات الدستورية التي تضمن تماسك النظام القانوني للدولة وتكفل احترام التراتبية التشريعية، حيث يأتي الدستور على رأس الهرم القانوني ويتعين على جميع القوانين والقرارات الامتثال لأحكامه وعدم مخالفتها بأي شكل من الأشكال.

كما تمثل الرقابة الدستورية أحد مظاهر سيادة الدستور، حيث تمنح جهة مختصة، مثل المحكمة الدستورية أو المحكمة الاتحادية العليا صلاحية التدقيق في القوانين والأنظمة والتأكد من عدم تجاوزها للنصوص الدستورية (الزهيري، ٢٠١٧). كما أن هذه الرقابة تسهم في الحفاظ على التوازن بين السلطات الثلاث في الدولة (التشريعية والتنفيذية والقضائية)، حيث تمنع أي سلطة من التعدي على صلاحيات الأخرى أو إصدار قوانين تؤدي إلى الإخلال بالنظام الدستوري القائم في الدولة.

وفي النظام العراقي تُمارس الرقابة الدستورية من قبل المحكمة الاتحادية العليا، والتي تعتبر الجهة المختصة بالنظر في مدى توافق القوانين والقرارات مع الدستور واتخاذ الإجراءات المناسبة في حالة وجود مخالفة. ويُعتبر هذا النوع من الرقابة مهماً، خاصة في ظل النظام القانوني العراقي الذي يعتمد على مبادئ الديمقراطية والفصل بين السلطات (الخفاجي، ٢٠١٧).

ثانياً: أهداف الرقابة الدستورية في تعزيز مبدأ سيادة القانون:

إن الرقابة الدستورية تلعب دوراً أساسياً في ترسيخ مبدأ سيادة القانون، وهو المبدأ الذي ينص على خضوع جميع الأفراد والجهات، بما في ذلك السلطات الحاكمة لأحكام الدستور والقانون دون استثناء (العبيدي، ٢٠٢١). ومن أهم الأهداف التي تحققها الرقابة الدستورية ما يلي:

أولاً: ضمان دستورية القوانين وحماية الحقوق والحريات، حيث تمنع الرقابة الدستورية إصدار تشريعات تخالف المبادئ الدستورية أو تؤدي إلى انتهاك حقوق المواطنين. إذ يمكن أن تقوم السلطة التشريعية بإقرار قوانين قد تحتوي على مواد غير متوافقة مع الدستور، وهنا يأتي دور المحكمة الدستورية في التصدي لهذه القوانين وإبطالها إن لزم الأمر (كاظم، ٢٠٢٢).

ثانياً: تعزيز مبدأ الفصل بين السلطات، حيث تضمن الرقابة الدستورية عدم تدخل أي سلطة في اختصاصات الأخرى. فالسلطة التنفيذية قد تحاول التأثير على القرارات التشريعية من خلال سن قوانين تخدم مصالحها

السياسية، وهو ما قد يؤدي إلى الإخلال بمبدأ التوازن بين السلطات. ومن خلال الرقابة الدستورية، حيث يتم التأكد من أن جميع القوانين والتشريعات تصدر وفق الأطر الدستورية السليمة (ناجي، ٢٠٠٧).
ثالثاً: تحقيق الاستقرار القانوني والسياسي، حيث تؤدي الرقابة الدستورية إلى تعزيز ثقة المواطنين في النظام القانوني مما يساهم في استقرار الدولة ومنع نشوء نزاعات دستورية قد تؤدي إلى اضطرابات سياسية. فعندما يطمئن الأفراد إلى وجود آلية قانونية فعالة لحماية الدستور وضمان احترامه، فإن ذلك يساهم في تقوية مؤسسات الدولة وترسيخ مبدأ الشرعية (الزهيري، ٢٠١٧).

رابعاً: منع التعسف في استخدام السلطة، حيث تضمن الرقابة الدستورية عدم استغلال السلطة التنفيذية والتشريعية لنفوذها في إصدار قوانين قد تكون مجحفة أو غير عادلة. إذ يمكن أن تحاول بعض الأنظمة السياسية إصدار قوانين تقيد الحريات العامة أو تركز الهيمنة السياسية، ومن خلال الرقابة الدستورية يتم التصدي لمثل هذه المحاولات وحماية الحقوق الأساسية (الشكري، ٢٠٢٢).

ثالثاً: أشكال الرقابة الدستورية:

تنقسم الرقابة الدستورية إلى رقابة سابقة ورقابة لاحقة ويتميز كل نوع منها بأسلوبه في ضمان دستورية القوانين ومدى فاعليته في تحقيق الأهداف الدستورية. وبيان ذلك على النحو التالي:
أولاً: الرقابة السابقة:

هي الرقابة التي تتم قبل إصدار القانون وقبل دخوله حيز التنفيذ، حيث يتم فحص دستورية القانون المقترح قبل التصديق عليه من قبل الهيئة المختصة سواء أكانت محكمة دستورية أو مجلساً تشريعياً خاصاً (كاظم، ٢٠٢٢). كما تُمارَس هذه الرقابة في بعض الأنظمة القانونية لمنع أي مخالفة دستورية قبل أن تصبح نافذة، وهو ما يساعد في تفادي إشكالات قانونية مستقبلية قد تنشأ عن تطبيق قانون مخالف للدستور. ومن أمثلة هذا النوع من الرقابة ما تقوم به المجلس الدستوري الفرنسي الذي يراجع القوانين قبل إصدارها لضمان توافقها مع الدستور (ناجي، ٢٠٠٧).

ثانياً: الرقابة اللاحقة:

هي الرقابة التي يتم ممارستها بعد دخول القانون حيز التنفيذ، حيث يتم تقديم طعون دستورية ضد القوانين التي يشتبه في مخالفتها للدستور ويتم عرض هذه الطعون على المحكمة الدستورية أو الهيئة المختصة للنظر في مدى شرعيتها (الزهيري، ٢٠١٧). كما تتيح هذه الرقابة للأفراد والجهات المتضررة فرصة الاعتراض على القوانين غير الدستورية، وبالتالي تُعتبر وسيلة فعالة لضمان حماية الحقوق الدستورية للمواطنين. وفي العراق يتم ممارسة هذه الرقابة من قبل المحكمة الاتحادية العليا التي تختص بالنظر في دستورية القوانين والقرارات الحكومية، ولها صلاحية إلغائها إذا ثبت تعارضها مع الدستور (الخفاجي، ٢٠١٧).

ومن الناحية العملية، لكل من الرقابة السابقة والرقابة اللاحقة مزايا وعيوب، حيث تُعتبر الرقابة السابقة وسيلة وقائية تمنع حدوث انتهاكات دستورية قبل وقوعها، لكنها قد تعرقل عملية التشريع وتؤدي إلى تأخير إصدار القوانين. أما الرقابة اللاحقة فإنها تُمكن الأفراد والجهات من الطعن في القوانين غير الدستورية بعد صدورها، لكنها قد تؤدي إلى استمرار تطبيق قوانين مخالفة لفترة معينة قبل أن يتم الحكم بعدم دستورتها.

المبحث الثاني: المحكمة الاتحادية العليا في العراق

أولاً: التطور التاريخي للرقابة الدستورية في العراق:

لقد شهدت الرقابة الدستورية في العراق تطوراً ملحوظاً عبر مراحل متعددة من تاريخ الدولة العراقية، حيث تأثرت هذه الرقابة بالتحولات السياسية والدستورية التي مرت بها البلاد. إذ تعود البدايات الأولى للرقابة الدستورية إلى العهد الملكي حيث لم يكن هناك محكمة دستورية مستقلة تتولى مهمة الرقابة على التشريعات، بل كانت هذه الرقابة تمارس بشكل محدود من قبل القضاء العادي (الشكري، ٢٠٢٢).

وفي ظل الدساتير الجمهورية التي تلت سقوط الملكية عام ١٩٥٨، بدأت ملامح الرقابة الدستورية تتضح تدريجياً، حيث تم تضمين بعض الآليات التي تتيح للقضاء النظر في مدى تطابق القوانين مع الدستور. لكن بسبب الطابع المركزي للنظام السياسي في ذلك الوقت، لم تكن هناك سلطة مستقلة تمارس هذه الرقابة بشكل فعال، حيث كانت السلطة التنفيذية تهيمن على جميع مؤسسات الدولة، مما جعل الرقابة الدستورية شكلية إلى حد كبير (الزهيري، ٢٠١٧).

ومع صدور دستور ١٩٧٠، تم النص على بعض الضوابط القانونية التي تمنح المحكمة العليا صلاحية الرقابة على القوانين، إلا أن هذه المحكمة لم تكن تتمتع باستقلالية حقيقية، بل كانت خاضعة بشكل كبير للسلطة التنفيذية، مما جعل دورها في الرقابة الدستورية محدوداً وغير فعال (الخفاجي، ٢٠١٧). ولم يكن هناك توازن واضح بين السلطات، حيث كانت الحكومة تسيطر بشكل كامل على التشريع والتنفيذ، مما أضعف من تأثير الرقابة الدستورية في تلك الفترة.

أما التحول الأكبر فقد جاء بعد إقرار دستور ٢٠٠٥، حيث تم إنشاء المحكمة الاتحادية العليا كمؤسسة مستقلة معنية بممارسة الرقابة الدستورية وضمان امتثال القوانين للدستور. فقد شكل هذا الدستور نقلة نوعية في النظام الدستوري العراقي، حيث نص على آليات واضحة لممارسة المحكمة لدورها في حماية الدستور والفصل بين السلطات (العبيدي، ٢٠٢١). وعلى الرغم من ذلك، ما زالت المحكمة تواجه تحديات كبيرة تتعلق بمدى استقلالها وتأثير التدخلات السياسية على قراراتها.

ثانياً: الأساس القانوني لعمل المحكمة الاتحادية العليا وفق الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥:

إن عمل المحكمة الاتحادية العليا في العراق يستمد مشروعيتها من دستور ٢٠٠٥ الذي نص في المادة ٩٣ على أن المحكمة الاتحادية هي الجهة المختصة بالنظر في مدى تطابق القوانين مع الدستور، والمادة ٩٢ نصت على أن

المحكمة الاتحادية العليا مستقلة عن باقي السلطات مالياً وإدارياً (كاظم، ٢٠٢٢). ووفقاً لنصوص الدستور، فإن المحكمة تتولى مسؤولية الفصل في النزاعات الدستورية التي تنشأ بين السلطات المختلفة، وهو ما يعزز من دورها في تحقيق التوازن الدستوري.

كما نصت المادة ٩٣ من الدستور على مجموعة من الاختصاصات الحصرية للمحكمة، منها ما يلي:
الفصل في النزاعات بين الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم.

النظر في الطعون المقدمة حول تفسير نصوص الدستور (ناجي، ٢٠٠٧).

إضافة إلى ذلك، فإن المحكمة تمتلك صلاحية إلغاء أي قانون أو قرار إداري يخالف الدستور، وهو ما يجعلها الضامن الأساسي لحماية الدستور ومنع أي تجاوز على الحقوق الدستورية.

لكن على الرغم من وضوح الإطار القانوني لعمل المحكمة، إلا أن هناك خلافات مستمرة حول بعض جوانب عملها، خاصة فيما يتعلق بتشكيلها وصلاحياتها. فمنذ إقرار دستور ٢٠٠٥، لم يتمكن البرلمان العراقي من إصدار قانون المحكمة الاتحادية الذي ينظم عملها بشكل تفصيلي، مما أدى إلى استمرار الجدل حول طريقة تشكيل المحكمة وآلية اتخاذ قراراتها (الزهيري، ٢٠١٧). وقد أدى هذا الأمر إلى وجود فراغ قانوني أثر على مدى فاعلية المحكمة في ممارسة دورها الدستوري.

ثالثاً: اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا في العراق:

تتمتع المحكمة الاتحادية العليا في العراق بمجموعة واسعة من الاختصاصات التي تهدف إلى ضمان الامتثال لأحكام الدستور ومنع أي خرق له. ومن أهم هذه الاختصاصات ما يلي:

١. الرقابة على دستورية القوانين والتشريعات: تُعتبر هذه المهمة الأساسية للمحكمة، حيث تقوم بمراجعة القوانين والقرارات الصادرة عن السلطة التشريعية للتأكد من عدم مخالفتها للدستور (الشكري، ٢٠٢٢). وفي حال ثبت أن قانوناً معيناً يتعارض مع المبادئ الدستورية يكون للمحكمة سلطة إلغائه أو تعديله.

٢. الفصل في النزاعات الدستورية: تقوم المحكمة بالفصل في النزاعات التي قد تنشأ بين السلطات المختلفة في الدولة، سواء كانت بين الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم، أو بين السلطتين التشريعية والتنفيذية (الخفاجي، ٢٠١٧).

٣. تفسير النصوص الدستورية: تلعب المحكمة دوراً محورياً في تفسير النصوص الدستورية الغامضة أو التي تحتاج إلى توضيح، حيث يُطلب منها توضيح معنى بعض المواد الدستورية بناءً على طلب إحدى الجهات المختصة (العبيدي، ٢٠٢١).

٤. المصادقة على نتائج الانتخابات: يُنَاط بالمحكمة مسؤولية التصديق على النتائج النهائية للانتخابات التشريعية، وهو ما يعزز من نزاهة العملية الديمقراطية (كاظم، ٢٠٢٢).

٥. حماية الحقوق والحريات العامة: تراقب المحكمة مدى التزام السلطات المختلفة بضمان الحقوق

الدستورية للمواطنين، وتتدخل عند وجود انتهاكات قانونية (ناجي، ٢٠٠٧).

رابعاً: طرق الرقابة التي تمارسها المحكمة على القوانين والتشريعات:

تمارس المحكمة الاتحادية العليا في العراق الرقابة الدستورية من خلال مجموعة من الآليات التي تضمن عدم

صدور قوانين أو قرارات تتعارض مع الدستور. ومن بين أهم الطرق ما يلي:

أولاً: الرقابة عن طريق الدعوى المباشرة:

تتيح هذه الآلية للأفراد أو الجهات المتضررة رفع دعاوى مباشرة أمام المحكمة للطعن في دستورية قانون معين.

وفي حال تبين أن القانون المطعون فيه يتعارض مع الدستور فإن المحكمة تمتلك صلاحية إلغائه (الزهيري،

٢٠١٧).

ثانياً: الرقابة عن طريق الإحالة من المحاكم الأخرى:

في بعض الحالات، قد تقوم المحاكم العادية بإحالة قضايا معينة إلى المحكمة الاتحادية العليا إذا ارتأت أن هناك

شبهة دستورية في أحد القوانين أو القرارات الإدارية (الشكري، ٢٠٢٢). وتقوم المحكمة بدورها بمراجعة

النصوص القانونية واتخاذ القرار المناسب بشأنها.

ثالثاً: الرقابة السابقة على القوانين:

على الرغم من أن المحكمة في العراق تمارس الرقابة اللاحقة بشكل أساسي، إلا أنه في بعض الحالات يمكن لها

مراجعة مشاريع القوانين قبل صدورها إذا طُلب منها ذلك من قبل الجهات المختصة (الخفاجي، ٢٠١٧).

رابعاً: الرقابة بناءً على طلب الجهات الحكومية أو التشريعية:

حيث يمكن للبرلمان العراقي أو الحكومة الاتحادية طلب رأي المحكمة بشأن مدى دستورية قانون معين قبل

تنفيذه، مما يساهم في تقليل النزاعات القانونية المستقبلية (العبيدي، ٢٠٢١).

تمثل المحكمة الاتحادية العليا في العراق حجر الأساس في الرقابة الدستورية وحماية النظام القانوني من

التجاوزات. فعلى الرغم من التحديات التي تواجهها إلا أنها لا تزال تؤدي دوراً مهماً في حفظ التوازن بين السلطات

وضمان الامتثال لأحكام الدستور. ومع ذلك فإن الحاجة إلى إصدار قانون ينظم عملها بشكل أكثر وضوحاً تبقى

ضرورية لضمان استقلاليتها وتعزيز دورها في حماية الحقوق الدستورية.

الفصل الثالث: مقارنة بين المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحاكم الدستورية في الدول المجاورة

إن الرقابة الدستورية تعتبر من أهم الطرق التي تعتمد عليها الدول الحديثة لضمان سيادة القانون وحماية الحقوق

الدستورية للمواطنين. وعلى الرغم من وجود اختلافات جوهرية بين النماذج الدستورية في الدول المختلفة، إلا

أن الهدف الأساسي من هذه الرقابة يبقى واحداً، وهو التأكد من عدم مخالفة القوانين الصادرة عن السلطات

التشريعية والتنفيذية للدستور. في هذا المبحث، سيتم تقديم مقارنة بين المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحاكم الدستورية في مصر وفرنسا، وذلك لتحديد أوجه التشابه والاختلاف في آليات الرقابة الدستورية.

أولاً: الرقابة الدستورية في مصر:

١. المحكمة الدستورية العليا ودورها:

تُعتبر المحكمة الدستورية العليا في مصر أعلى جهة قضائية تختص بالرقابة على دستورية القوانين واللوائح. فقد تأسست بموجب دستور ١٩٧١، وتم تكريس دورها في الرقابة الدستورية بموجب التعديلات الدستورية اللاحقة، حيث منحها الدستور سلطة مستقلة في تفسير القوانين والفصل في المنازعات الدستورية (الشكري، ٢٠٢٢). كما تتميز المحكمة الدستورية العليا في مصر باستقلاليتها التامة عن باقي السلطات، حيث ينظم قانون المحكمة الدستورية العليا رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٩ صلاحياتها وآليات عملها، ويمنع أي جهة أخرى من التدخل في قراراتها (الزهيري، ٢٠١٧). كما تلعب المحكمة دوراً محورياً في حماية الحقوق والحريات العامة من خلال إبطال القوانين المخالفة للدستور.

اختصاصاتها وآلية عملها:

- إن المحكمة الدستورية العليا في مصر تتمتع بصلاحيات متعددة، تشمل الرقابة السابقة واللاحقة على دستورية القوانين. ومن أهم اختصاصاتها ما يلي:
 - الرقابة على دستورية القوانين واللوائح: حيث تقوم المحكمة بمراجعة التشريعات للتحقق من مدى مطابقتها للدستور، وفي حال تبين أن قانوناً ما يخالف النصوص الدستورية يتم إلغاؤه (الخفاجي، ٢٠١٧).
 - تفسير النصوص الدستورية: تختص المحكمة بتفسير مواد الدستور بناءً على طلب رئيس الجمهورية أو رئيس الوزراء أو مجلس النواب، مما يضمن وضوح التشريعات وتجنب التفسيرات الخاطئة (العبيدي، ٢٠٢١).
 - الفصل في تنازع الاختصاص بين الهيئات القضائية: عندما تنشأ نزاعات بين المحاكم حول الاختصاص القانوني في القضايا المختلفة، تتدخل المحكمة الدستورية العليا لحسم هذه الخلافات (كاظم، ٢٠٢٢).
 - البت في المنازعات المتعلقة بتنفيذ الأحكام القضائية: في حال وجود تعارض بين الأحكام القضائية المختلفة، فإن المحكمة الدستورية العليا تتولى الفصل في هذه النزاعات (ناجي، ٢٠٠٧).
- أما فيما يتعلق بآلية عمل المحكمة، فإن الطعون الدستورية يتم تقديمها من قبل الأفراد أو الهيئات المتضررة إلى المحكمة الإدارية العليا أو محكمة النقض، والتي بدورها تحيل القضية إلى المحكمة الدستورية العليا للنظر في مدى دستورية القانون أو القرار الإداري محل الطعن (الزهيري، ٢٠١٧).

كما تتمتع قرارات المحكمة بحجية مطلقة، أي أنها ملزمة لجميع الجهات في الدولة، ولا يجوز الطعن فيها بأي طريقة، مما يعزز من قوتها القانونية واستقلاليتها (الشكري، ٢٠٢٢).

ثانياً: الرقابة الدستورية في فرنسا:

١. دور المجلس الدستوري:

يختلف النظام الفرنسي للرقابة الدستورية عن نظيره في مصر والعراق، حيث تتولى المجلس الدستوري الفرنسي مهمة الرقابة على دستورية القوانين، وهو هيئة مستقلة عن القضاء العادي، ويُعتبر بمثابة جهة استشارية عليا ذات طبيعة سياسية وقانونية في آن واحد (الخفاجي، ٢٠١٧).

كما تم إنشاء المجلس الدستوري الفرنسي بموجب دستور ١٩٥٨ الخاص بالجمهورية الخامسة، ويُعتبر دوره الأساسي هو مراقبة مدى توافق القوانين التي يقرها البرلمان مع الدستور قبل إصدارها (العبيدي، ٢٠٢١). وعلى عكس المحاكم الدستورية الأخرى، فإن المجلس لا ينظر في الطعون المقدمة من قبل الأفراد، وإنما يقتصر دوره على فحص القوانين بناءً على طلب من جهات رسمية، مثل رئيس الجمهورية، رئيس الحكومة، أو مجموعة من النواب (كاظم، ٢٠٢٢).

٢. الفرق بين المجلس الدستوري والمحكمة الدستورية:

- يختلف المجلس الدستوري الفرنسي عن المحاكم الدستورية التقليدية في عدة جوانب، من بينها ما يلي:
- آلية الرقابة: يمارس المجلس الدستوري رقابة سابقة على القوانين، أي قبل إصدارها، حيث يتم إرسال مشاريع القوانين إليه لمراجعتها قبل أن تصبح نافذة (ناجي، ٢٠٠٧). أما في المحاكم الدستورية التقليدية، مثل المحكمة الاتحادية العليا في العراق أو المحكمة الدستورية العليا في مصر، فإن الرقابة غالباً ما تكون لاحقة، أي بعد صدور القانون وبدء تطبيقه.
- عدم اختصاصه بالنظر في الطعون الفردية: لا يسمح المجلس الدستوري للأفراد بتقديم طعون مباشرة ضد القوانين، بعكس المحكمة الدستورية العليا في مصر والمحكمة الاتحادية العليا في العراق، التي تسمح للأفراد أو الجهات المتضررة بالطعن في دستورية القوانين (الزهيري، ٢٠١٧).
- الطبيعة السياسية للمجلس: يُعتبر المجلس الدستوري هيئة سياسية بقدر ما هو هيئة قانونية، حيث يتم تعيين أعضائه من قبل رئيس الجمهورية ورئيسي مجلس النواب والشيوخ، مما يجعل قراراته ذات طبيعة سياسية إلى حد كبير (الشكري، ٢٠٢٢). أما في الأنظمة الأخرى، فإن المحاكم الدستورية تتشكل من قضاة مستقلين يختارون بناءً على معايير قانونية واضحة.
- مدى إلزامية قراراته: قرارات المجلس الدستوري الفرنسي لها قوة ملزمة، حيث لا يمكن الطعن فيها، إلا أنها ليست ملزمة للقضاء العادي، بعكس المحاكم الدستورية التي تلزم جميع الجهات بتنفيذ قراراتها (الخفاجي، ٢٠١٧).

ثالثاً: الرقابة الدستورية في ألمانيا:

١. المحكمة الدستورية الفيدرالية وآلية عملها:

تعتبر المحكمة الدستورية الفيدرالية في ألمانيا من أقوى وأهم المحاكم الدستورية في العالم، حيث تتمتع بصلاحيات واسعة تجعلها حامية للدستور الألماني وحافطة لاستقلال السلطات. وقد تأسست المحكمة بموجب القانون الأساسي لجمهورية ألمانيا الاتحادية لعام ١٩٤٩، وهي تمثل الهيئة القضائية العليا المسؤولة عن الرقابة على دستورية القوانين والقرارات الحكومية (الشكري، ٢٠٢٢).

كما تتألف المحكمة الدستورية الفيدرالية من ١٦ قاضياً يتم تعيينهم بالتساوي من قبل البوندستاغ "البرلمان الألماني" والبوندسرات "مجلس الولايات الألمانية"، مما يمنحها توازناً بين التمثيل الفيدرالي والوطني (الزهيري، ٢٠١٧). ومدة ولاية القضاة هي ١٢ عاماً دون إمكانية التجديد، مما يعزز استقلاليتهم عن الضغوط السياسية (الخفاجي، ٢٠١٧).

أما من حيث آلية العمل، فإن المحكمة تنظر في القضايا الدستورية بناءً على طلبات الأفراد أو المؤسسات، كما يحق للبرلمان والحكومة الفيدرالية طلب تفسير دستوري بشأن أي قانون جديد قبل تطبيقه (العبيدي، ٢٠٢١). كما أن للمحكمة سلطة البت في النزاعات بين الحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات، مما يساعد في الحفاظ على النظام الفيدرالي للدولة (كاظم، ٢٠٢٢).

١. مدى تأثيرها على التشريع والحكم في الدولة:

إن المحكمة الدستورية الفيدرالية في ألمانيا تلعب دوراً رئيسياً في الحفاظ على سيادة القانون ومنع تجاوز السلطة التنفيذية والتشريعية على حقوق المواطنين (ناجي، ٢٠٠٧). وتتمثل أهم تأثيراتها فيما يلي:

- إلغاء القوانين غير الدستورية: تمتلك المحكمة صلاحية إبطال أي قانون أو لائحة إذا ثبت أنه يتعارض مع المبادئ الدستورية، مما يجعلها سلطة مؤثرة على العملية التشريعية (الشكري، ٢٠٢٢).
- حماية الحريات الأساسية: المحكمة مسؤولة عن ضمان احترام الحقوق الدستورية مثل حرية التعبير وحقوق الإنسان، وقد أصدرت العديد من الأحكام التي غيرت مسار التشريع في ألمانيا (الزهيري، ٢٠١٧).
- التدخل في القضايا السياسية: نظراً لقوتها القانونية، فإن المحكمة تُعتبر عاملاً رئيسياً في ضبط التوازن بين السلطات الثلاث، وقد تدخلت في عدة قرارات كبرى مثل قوانين الهجرة وحقوق الأقليات (الخفاجي، ٢٠١٧).
- تأثيرها على الاتحاد الأوروبي: باعتبارها جزءاً من النظام القضائي الأوروبي، فإن المحكمة الدستورية الفيدرالية تلعب دوراً في تحديد مدى توافق القوانين الألمانية مع التشريعات الأوروبية (العبيدي، ٢٠٢١).

رابعاً: نقاط التشابه والاختلاف بين المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحاكم الدستورية الأخرى:

١. الفروق في الاختصاصات والصلاحيات:

عند مقارنة المحكمة الاتحادية العليا في العراق بالمحاكم الدستورية الأخرى، نجد أن هناك اختلافات في الصلاحيات والاختصاصات، حيث تتمتع المحكمة الدستورية الفيدرالية في ألمانيا بصلاحيات أوسع من المحكمة العراقية، إذ يمكنها إلغاء القوانين والقرارات الحكومية وإجبار السلطة التنفيذية على الامتثال للأحكام (كاظم، ٢٠٢٢). بينما في العراق، فإن المحكمة الاتحادية تواجه تحديات في تنفيذ قراراتها نظراً لتداخل السلطات وتأثير القوى السياسية.

أما المحكمة الدستورية العليا في مصر، فتشارك مع المحكمة العراقية في اختصاصاتها المتعلقة بتفسير النصوص الدستورية والفصل في النزاعات الدستورية، لكنها تتميز عنها بالزامية لقراراتها لجميع المؤسسات دون استثناء. وفي فرنسا يقتصر دور المجلس الدستوري على الرقابة السابقة فقط، بعكس المحكمة العراقية التي تمارس الرقابة اللاحقة على القوانين (الشكري، ٢٠٢٢).

٢. مدى استقلالية المحكمة:

تعتمد قوة أي محكمة دستورية على مدى استقلالها عن السلطة التنفيذية والتشريعية، وفي هذا السياق، تتمتع المحكمة الدستورية الفيدرالية في ألمانيا باستقلال شبه كامل، حيث يتم اختيار قضااتها مناصفة بين البوندستاغ والبوندسرات، ولا يجوز إعادة تعيينهم بعد انتهاء ولايتهم (الخفاجي، ٢٠١٧). كما أن الحكومة الألمانية لا تملك سلطة التدخل في قرارات المحكمة، مما يمنحها قوة قانونية كبيرة.

أما في العراق، فإن المحكمة الاتحادية العليا لا تزال تواجه تحديات تتعلق بالاستقلالية، حيث أن تشكيلها يخضع لتأثير القوى السياسية، كما أن هناك خلافات مستمرة حول قانون المحكمة الاتحادية الذي لم يتم تشريعه حتى الآن، مما يجعل دور المحكمة أقل تأثيراً مقارنةً بنظيراتها (العبيدي، ٢٠٢١).

وفي فرنسا، فإن المجلس الدستوري يتألف من أعضاء يتم تعيينهم من قبل رئيس الجمهورية ورئيسي مجلسي النواب والشيوخ، مما يجعله هيئة أكثر ارتباطاً بالسلطة السياسية، وبالتالي فإن استقلاليته أقل من استقلالية المحاكم الدستورية التقليدية (كاظم، ٢٠٢٢).

وفي مصر، تتمتع المحكمة الدستورية العليا بدرجة من الاستقلال، حيث يتم اختيار قضااتها من قبل هيئة قضائية مستقلة، إلا أن بعض التعديلات الدستورية الأخيرة قد أثرت على توازن القوى داخل المحكمة (ناجي، ٢٠٠٧).

خامساً: فاعلية الرقابة في كل دولة:

تفاوتت فعالية الرقابة الدستورية بين الدول، حيث تُعتبر المحكمة الدستورية الفيدرالية في ألمانيا من أكثر المحاكم تأثيراً في الحياة السياسية والقانونية، إذ تساهم بشكل مباشر في صنع السياسات وإلغاء القوانين المخالفة (الشكري، ٢٠٢٢).

أما في فرنسا، فإن المجلس الدستوري يقوم بمراجعة القوانين قبل إصدارها، مما يمنع حدوث انتهاكات دستورية منذ البداية، إلا أن غياب الرقابة اللاحقة يجعله أقل فاعلية مقارنةً بالمحاكم الدستورية الأخرى (الزهيري، ٢٠١٧).

وفي العراق، لا تزال فعالية المحكمة الاتحادية العليا محدودة بسبب الضغوط السياسية وتأخر تشريع قانون المحكمة، وهو ما يحد من قدرتها على تنفيذ قراراتها بشكل فعال. كما أن قراراتها، رغم قوتها القانونية، لا يتم تنفيذها في بعض الأحيان بسبب غياب آليات إلزام واضحة (العبيدي، ٢٠٢١).

أما في مصر، فإن المحكمة الدستورية العليا تلعب دوراً مهماً في حماية الدستور، لكن بعض التعديلات القانونية قد أدت إلى الحد من سلطاتها، مما أثر على مدى فاعلية الرقابة الدستورية (كاظم، ٢٠٢٢).

ومن خلال مقارنة المحكمة الاتحادية العليا في العراق بالمحاكم الدستورية في ألمانيا وفرنسا ومصر، يتضح أن هناك تفاوتاً في الاختصاصات ومدى الاستقلالية والفعالية. وتظهر المحكمة الدستورية الفيدرالية في ألمانيا كنموذج قوي للرقابة الدستورية نظراً لاستقلاليتها وفعاليتها في إلغاء القوانين غير الدستورية. بينما تواجه المحكمة الاتحادية العليا في العراق تحديات تتعلق باستقلالها ومدى تأثيرها على التشريعات. أما في فرنسا فإن الرقابة الدستورية تقتصر على المراجعة السابقة، في حين أن المحكمة الدستورية العليا في مصر تشارك في الرقابة اللاحقة على التشريعات، لكنها تواجه بعض التحديات في تنفيذ قراراتها (ناجي، ٢٠٠٧).

المبحث الرابع: التحديات التي تواجه المحكمة الاتحادية العليا في العراق و آفاق التطوير

إن المحكمة الاتحادية العليا في العراق تعتبر الركيزة الأساسية لحماية الدستور وضمان عدم تجاوز السلطات لمهامها الدستورية، إلا أن عملها يواجه العديد من التحديات القانونية والسياسية التي تعرقل دورها في فرض الرقابة الدستورية. وتزداد هذه التحديات تعقيداً مع تأخر تشريع قانون المحكمة الاتحادية الجديد، مما يحد من صلاحياتها وفعاليتها في اتخاذ القرارات وتنفيذها. في هذا المبحث، سيتم تسليط الضوء على العقبات القانونية والسياسية التي تواجه المحكمة ومدى تأثير غياب قانونها الجديد إضافةً إلى تقديم مقترحات لتعزيز فاعلية الرقابة الدستورية في العراق.

أولاً: العقبات القانونية والسياسية التي تواجه المحكمة:

١. عدم وجود تشريع واضح ينظم عمل المحكمة:

على الرغم من أن الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ نص على إنشاء المحكمة الاتحادية العليا وحدد اختصاصاتها في المادة ٩٢ والمادة ٩٣، إلا أنه لم يتم تشريع قانون ينظم آلية عملها بشكل تفصيلي حتى الآن. هذا الفراغ القانوني جعل المحكمة تعمل وفق الأمر رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥ الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة، وهو أمر لم يعد يتناسب مع التطورات الدستورية والقانونية التي شهدتها العراق. حيث يترتب على هذا الوضع غموض قانوني يؤثر على آلية اتخاذ القرارات وتفسير صلاحيات المحكمة، خاصة فيما يتعلق بتشكيلها واتخاذ قراراتها بالأغلبية أو بالإجماع (الخفاجي، ٢٠١٧).

٢. التأثير السياسي على قرارات المحكمة:

تواجه المحكمة الاتحادية ضغوطاً سياسية كبيرة من قبل الكتل السياسية التي تسعى إلى التأثير على قراراتها، خاصة في القضايا ذات الطابع السياسي أو الدستوري الحساس. ويؤثر هذا التدخل على استقلالية المحكمة، حيث تتعرض بعض قراراتها للانتقاد أو حتى عدم التنفيذ بسبب الخلافات السياسية بين الأحزاب والكتل البرلمانية. كما أن التوازن السياسي في العراق يجعل من الصعب إصدار قرارات محايدة في بعض القضايا، مما قد يؤدي إلى فقدان المحكمة لمصداقيتها كجهة رقابية مستقلة (كاظم، ٢٠٢٢).

٣. عدم التزام السلطات بتنفيذ قرارات المحكمة:

رغم أن قرارات المحكمة الاتحادية ملزمة لجميع الجهات الحكومية والتشريعية، إلا أن هناك حالات عديدة لم يتم فيها تنفيذ قرارات المحكمة، خاصة إذا كانت تؤثر على مصالح جهات سياسية أو تنفيذية معينة. حيث يؤدي عدم تنفيذ الأحكام إلى إضعاف دور المحكمة وهيبتها، مما يجعل المواطنين والجهات القانونية يشككون في فعاليتها (ناجي، ٢٠٠٧).

٤. إشكالية تشكيل المحكمة وآلية اتخاذ القرارات:

يُعتبر موضوع تشكيل المحكمة وآلية اتخاذ قراراتها من القضايا الجدلية التي تواجهها المحكمة الاتحادية، حيث أن الأمر القانوني الحالي لا يحدد بشكل دقيق عدد القضاة ولا معايير اختيارهم، مما أدى إلى خلافات داخل البرلمان حول كيفية تعيين القضاة الجدد. إضافةً إلى ذلك، فإن آلية اتخاذ القرارات بالإجماع أو بالأغلبية لا تزال محل خلاف، مما يخلق حالة من الغموض حول الطريقة التي ينبغي أن تصدر بها الأحكام (الشكري، ٢٠٢٢).

ثانياً: تأثير عدم تشريع قانون المحكمة الاتحادية الجديد على أداؤها:

١. غياب التنظيم القانوني المحدد لصلاحيات المحكمة:

إن عدم تشريع قانون المحكمة الاتحادية الجديد يؤثر على قدرتها في ممارسة مهامها بوضوح، حيث أن هناك غموضاً في الصلاحيات التي تملكها، خاصة فيما يتعلق بتفسير الدستور والفصل في النزاعات الدستورية. وينتج عن هذا الغموض ضعف الثقة في قرارات المحكمة وتأخر البت في القضايا الدستورية المهمة (الخفاجي، ٢٠١٧).

٢. استمرار الاعتماد على القوانين المؤقتة:

نظراً لعدم تشريع قانون جديد، فإن المحكمة لا تزال تعمل وفق أمر سلطة الائتلاف المؤقتة لعام ٢٠٠٥، وهو قانون غير متناسب مع التطورات السياسية والدستورية الحالية. حيث يؤدي هذا الأمر إلى عدم تحديث آليات عمل المحكمة، مما يجعلها غير قادرة على مواكبة التطورات القانونية الحديثة (ناجي، ٢٠٠٧).

٣. عرقلة تنفيذ القرارات الدستورية:

نظراً لغياب تشريع واضح، فإن بعض الأحزاب السياسية والجهات التنفيذية تستغل هذا الفراغ القانوني لإضعاف سلطة المحكمة أو التشكيك في قراراتها، مما يؤدي إلى تأخير تنفيذ الأحكام أو عدم تنفيذها على الإطلاق (الزهيري، ٢٠١٧).

ثالثاً: مقترحات لتعزيز فاعلية الرقابة الدستورية في العراق:

١. الإسراع بتشريع قانون المحكمة الاتحادية الجديد: يُعتبر إقرار قانون المحكمة الاتحادية من الأولويات القانونية التي يجب العمل عليها لتعزيز الرقابة الدستورية في العراق. فمن خلال وضع قانون حديث يتناسب مع الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، سيتم تحديد آلية عمل المحكمة، وتوضيح طريقة تعيين القضاة، وتنظيم اتخاذ القرارات بطريقة واضحة (الشكري، ٢٠٢٢).
٢. تعزيز استقلالية المحكمة ومنع التدخلات السياسية: يجب وضع ضمانات قانونية لحماية المحكمة من الضغوط السياسية، من خلال منع الجهات الحزبية من التدخل في اختيار القضاة، وتحصين المحكمة من الضغوط التي قد تؤثر على قراراتها. كما يشمل ذلك ضرورة أن يتم تعيين القضاة بطريقة تضمن استقلالهم عن الأحزاب السياسية (الخفاجي، ٢٠١٧).
٣. تفعيل آليات إلزام تنفيذ قرارات المحكمة: ولضمان احترام قرارات المحكمة، يجب وضع نصوص قانونية تفرض عقوبات على الجهات التي تمتنع عن تنفيذ أحكام المحكمة. ويمكن تحقيق ذلك من خلال إنشاء هيئة رقابية خاصة لمتابعة تنفيذ قرارات المحكمة، وضمان عدم تعطيلها من قبل السلطات التنفيذية (العبيدي، ٢٠٢١).
٤. زيادة الوعي القانوني بأهمية المحكمة الاتحادية يعتبر نشر الثقافة القانونية حول أهمية المحكمة الاتحادية ودورها في حماية الدستور أمراً أساسياً لتعزيز الرقابة الدستورية. ويمكن تحقيق ذلك من خلال إقامة ندوات قانونية وبرامج توعوية تستهدف أفراد المجتمع، وتعريفهم بأهمية المحكمة ودورها في حماية الحقوق الدستورية (ناجي، ٢٠٠٧).
٥. تعزيز التعاون بين المحكمة والسلطات الأخرى: يجب أن يكون هناك تواصل فعال بين المحكمة الاتحادية العليا والسلطات التشريعية والتنفيذية، بحيث يتم احترام دور المحكمة في الفصل بين السلطات، ومنع حدوث أي تجاوز قانوني (الزهيري، ٢٠١٧).

وخلاصة القول، إن المحكمة الاتحادية العليا في العراق تواجه تحديات كبيرة تتعلق بالفراغ القانوني والتأثيرات السياسية وصعوبة تنفيذ قراراتها، مما يحد من فعاليتها كجهة رقابية دستورية. كما يؤثر عدم تشريع قانون المحكمة الجديد على أدائها، حيث يجعلها تعمل وفق قوانين قديمة لا تتناسب مع الواقع القانوني والدستوري الحالي. لذا، فإن الإصلاحات القانونية، وضمان استقلالية المحكمة، وتفعيل آليات تنفيذ قراراتها، تعد أموراً ضرورية لتعزيز الرقابة الدستورية في العراق (الشكري، ٢٠٢٢).

الخاتمة

من خلال دراسة الرقابة الدستورية في العراق ومقارنتها بالنماذج الدستورية في دول أخرى، يتضح أن المحكمة الاتحادية العليا تلعب دوراً محورياً في ضمان التوازن بين السلطات ومنع تجاوز أي منها لاختصاصاتها. ومع ذلك فإن عمل المحكمة يواجه العديد من التحديات القانونية والسياسية التي تؤثر على فاعليتها. كما يُعتبر عدم تشريع قانون المحكمة الاتحادية الجديد أحد أهم العوامل التي تحد من دورها، حيث لا تزال المحكمة تعمل وفق أمر سلطة الائتلاف المؤقتة لعام ٢٠٠٥، وهو ما لا يتناسب مع التطورات السياسية والدستورية الحالية. وبالمقارنة مع المحكمة الدستورية العليا في مصر، والمجلس الدستوري في فرنسا والمحكمة الدستورية الفيدرالية في ألمانيا، يظهر أن المحكمة الاتحادية العليا في العراق لا تزال تحتاج إلى تعديلات قانونية تمكنها من ممارسة دورها بشكل أكثر استقلالية وكفاءة. كما أن غياب آليات إلزام واضحة لتنفيذ قرارات المحكمة يُضعف من تأثيرها، مما يؤدي إلى عدم تنفيذ بعض أحكامها، خاصة في القضايا ذات البعد السياسي.

التوصيات:

١. الإسراع بتشريع قانون المحكمة الاتحادية الجديد: من الضروري أن يعمل البرلمان العراقي على إقرار قانون المحكمة الاتحادية العليا بما يتماشى مع المادة ٩٢ من الدستور العراقي، بحيث يتم تحديد تشكيل المحكمة، صلاحياتها، وآلية اتخاذ قراراتها بشكل واضح.
٢. تعزيز استقلالية المحكمة عن التأثيرات السياسية: يجب وضع ضمانات قانونية تحمي المحكمة من الضغوط السياسية، مثل اعتماد آلية مستقلة لتعيين القضاة بعيداً عن التدخلات الحزبية، ومنح المحكمة السلطة الكاملة في الرقابة على دستورية التشريعات دون قيود.
٣. تفعيل آليات تنفيذ قرارات المحكمة: يجب وضع نظام عقوبات واضح بحق الجهات التي تمتنع عن تنفيذ أحكام المحكمة، وإنشاء هيئة رقابية لمتابعة تنفيذ قرارات المحكمة الدستورية، مما يضمن احترامها من قبل جميع السلطات.

٤. تطوير البنية الإدارية والقضائية للمحكمة: أيضاً من الضروري تحسين الإجراءات الإدارية داخل المحكمة من خلال تطوير الهيكل التنظيمي، وتزويد المحكمة بأدوات تكنولوجية حديثة تساهم في تسريع البت في القضايا الدستورية.

٥. نشر الوعي القانوني حول أهمية الرقابة الدستورية: يجب إطلاق حملات توعوية وندوات قانونية لتعريف المواطنين والجهات الفاعلة بأهمية الرقابة الدستورية ودور المحكمة في حماية الحقوق والحريات. حيث يعتبر تطوير التشريعات المنظمة للمحكمة الاتحادية العليا ضرورة ملحة لتحديث النظام القانوني في العراق، وضمان أن تكون الرقابة الدستورية أكثر فاعلية. فبدون وجود تشريع واضح ينظم آليات عمل المحكمة واختصاصاتها، سيظل هناك جدل قانوني مستمر حول صلاحياتها وتأثيرها على القرارات التشريعية والتنفيذية (الزهيري، ٢٠١٧).

يعتبر تطوير التشريعات المنظمة للمحكمة الاتحادية العليا ضرورة ملحة لتحديث النظام القانوني في العراق، وضمان أن تكون الرقابة الدستورية أكثر فاعلية. فبدون وجود تشريع واضح ينظم آليات عمل المحكمة واختصاصاتها، سيظل هناك جدل قانوني مستمر حول صلاحياتها وتأثيرها على القرارات التشريعية والتنفيذية. إن وجود محكمة اتحادية مستقلة وفعالة هو الضمان الأساسي لاحترام الدستور ومنع تجاوز السلطات لصلاحياتها، ولذلك، فإن تحديث القوانين المتعلقة بها سيساهم في تعزيز سيادة القانون وتحقيق العدالة الدستورية. وبذلك، يمكن للمحكمة أن تلعب دوراً أكبر في إرساء مبادئ الديمقراطية وحماية حقوق المواطنين.

المصادر والمراجع

١. الشكري، علي يوسف. (٢٠٢٢). الرقابة على دستورية التشريع في العراق. دار العلمين للنشر، العراق.
٢. الزهيري، أزهار هاشم أحمد. (٢٠١٧). الرقابة على دستورية الأنظمة والقرارات الإدارية في ظل دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥: دراسة مقارنة. دار المنهل، العراق.
٣. الخفاجي، سليم نعيم خضير. (٢٠١٧). الرقابة القضائية على دستورية القوانين في الدساتير العراقية. مجلة أهل البيت عليهم السلام، العراق.
٤. العبيدي، حنين محمد سامي. (٢٠٢١). الرقابة القضائية على دستورية القوانين في الدساتير العراقية. جامعة الموصل: كلية الحقوق، العراق.
٥. كاظم، توفيق حارث. (٢٠٢٢). رقابة المحكمة الاتحادية العليا على دستورية القوانين (دراسة مقارنة). رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن.
٦. ناجي، مكي. (٢٠٠٧). المحكمة الاتحادية العليا في العراق. دار الضياء للطباعة، النجف، العراق.